

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٣١ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن الإسكان الاجتماعى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣٠٣ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:**(المادة الاولى)**تُخصّص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة فدانين ، الكائنة بحوض الشيخ على ثمة (١٤) -مركز بيا - قرية سدس بمحافظة بنى سويف ، بالمجان ، لصالح صندوق تمويل الإسكان الاجتماعى ،لإقامة عمارات سكنية للإسكان الاجتماعى عليها ، وحدود الأرض وأبعادها كما يلى :

الحد البحرى : عمارات سكنية للوحدة ومسجد القرية .

الحد القبلى : الطريق الدائرى الجديد .

الحد الشرقى : مركز شباب سدس .

الحد الغربى : قطعة أرض مخصصة لإقامة المدرسة الثانوية .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

مصدره طبق الأصل
 مصدره الإدارة
 المادة الفرعية
 المادة الفرعية

مصدره طبق الأصل
 مصدره



تاريخ مصادره
 تم كتمه بموجب قانونه القديم
 بتاريخ المصادره المصدق

